

البلوغ في الآيات القرآنية على مستوى

خلاصة البحث

هذا المقالة تبحث عن البلوغ الجنسي وما فيها في القرآن الكريم وهي من اهم الضروريات العملية والاعتقادية حيث ان التكليف دارت مدارها.

نبحث اولاً عن العناوين المستعملة في الآيات الشريفة و بعض الاحاديث المنقولة عن المعصومين (ع) والذي يستفاد من اللغويين في هذا المجال.

ثم نبحث عن القرآن و خمس من الآيات التي وردت فيها هذه اللغات حتى نصل الى نتيجة وهي اولاً: هذه الكلمات تستعمل تقريباً في معنى واحد. ثانياً: لم يحدد القرآن مبداءً خاصاً في البلوغ هذا مع ان كل التكاليف الالهية تدور حول عنوان البلوغ فلو كان هناك حدّاً معيناً له، لذكره القرآن الكريم.

فاذن نستنتج من ذلك كله ان عدم بيان حد فاصل في القرآن مع اهمية و اعتباره يدل على ان الله تعالى اعتبر في اثبات حكم التكليف الوصول الى حد البلوغ فحسب.
مفتاح الكلمات: القرآن، التفسير، البلوغ.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ابي القاسم محمد وآله الطيبين الطاهرين لا سيما بقية الله في الارضين و خاتم الوصيين الحجة بن الحسن وروحي لتراب مقدمه الفداء واللعن على اعدائهم الى يوم الدين.

و بعد

فان البلوغ هو عبارة عن انتهاء فترة من عمر الانسان و العبور الى مرحلة جديدة، لها شئونها الخاصة بها. والانسان في تغيره هذا، يشبه الشجرة التي غيرها الشتاء و جعلها كالخشبة اليابسة

لكنها عندما تشم نسيم الربيع عند ذلك تخرج اغصانها و تفتح اورادها و تخرج ازهارها، ثم تتحول هذه الى ثمرٍ مأكول ذى لذةٍ للأكلين.

و هذا التحول الذى حصل لهذه الشجرة هو ما يصطلح عليه بمرحلة البلوغ. كذلك الانسان عندما يبدء حياته لابد و ان يطوي بعض المراحل التي تطراً على ذاته خلال هذه المدة و من هنا نشير الى هذه المراحل بشكل اجمالى.

١- اوّل مرحلة يبدأ بها الانسان حياته هي الطفولة و الصغر، و الحياة فيها خالية في كلّ الاحوال و فارغة عن كلّ المتاعب و ليس فيها أآ اللعب و هو كما عرفه صاحب الميزان عمل منظوم لغرض خيالى كلعب الاطفال.

٢- ثمّ تبدأ المرحلة الثانية لحياة الانسان التي يشغل نفسه ببعض الأمور الجزئية و يجنب نفسه عن اللعب الخالى من النتيجة و فيها يذهب وراء بعض المطالب البسيطة و هي ما يعبر عنها بمرحلة اللهو.

٣- بعد ذلك تبدأ المرحلة الثالثة في حياته و المعبر عنها بفترة التزئين و التجميل حيث أنّه يسلك سبيل الزينة و التجميل من حيث اللبس الفاخر و المركب البهى و المنازل العالیه و غيرها من الامور التي لها قيمة في المجتمع و لا يرى للفكر الطفولى اى اثر في حياته.

٤- و من هنا تبدأ المرحلة الرابعة التي ينظر فيها الانسان الى نفسه، بمنظار آخر حيث أنّه فيها ينظر الى نفسه بالقياس الى الآخرين و يقيس حوائجه مع حوائج الغير و عند ما يرى ان الآخرين اعلى منه يسعى لطلب ما يرفعه على اقرانه لكي يكون اعلى و ارفع منهم. و هذه المرحلة هي ما يعبر عنها بمرحلة التفاخر.

٥- ثمّ بعد انتهاء ذلك كله تبدأ المرحلة الاخيرة في حياته و هي المرحلة التي يطلب فيها الكبرياء و العلو، فيعتقد ان ذلك لا يحصل أآ بكثرة الاموال و الاولاد فيهب لتكثير الاولاد و لجمع المال لكي يحصل بنظره على تلك المنزلة الرفيعة في المجتمع و هذه المرحلة هي ما يعبر عنها بمرحلة التكاثر.

و الى كل ما ذكرنا اشار اليه سبحانه و تعالى في سورة الحديد آية ٢٠ حيث قال: «وَأَعْلَمُوا

أَمَّا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ زِينَةٌ وَ تَفَاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَ تَكَاثُرٌ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأَوْلَادِ كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الْكُفَّارَ نَبَاتُهُ ثُمَّ يَهْبِجُ فَتَرَاهُ مُصْفَرًّا ثُمَّ يَكُونُ حُطَامًا وَ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ شَدِيدٌ وَ مَغْفِرَةٌ مِنَ اللَّهِ وَ رِضْوَانٌ وَ مَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ الْفُرُورِ».

و قد ذهب بعض المفسرين الى ان هذه المراحل الخمسة مترتبة بحسب سنّي عمر الانسان الى الاربعين حيث تقدر كل مرحلة بشمان سنين من عمره و في سن الاربعين يطوى كل هذه المراحل الخمسة و تكمل شخصية.

و عمر الانسان الذي يحتوي على هذه المراحل الخمس، يشبه الزرع حيث أنه يتحرك الى غاية ما يمكنه من النمو والازدهار، ثم بعد ذلك يصفر لونه و ينكمش ثم يكون هشياً متلاشياً تذروه الرياح. و هنا تطوى مرحلة من مراحل الحياة للزرع و تستعد الارض لمرحلة جديدة و حاصل جديد و على اثر هذه المقاييسه بين حياة الانسان بمراحله الخمس و حياة الزرع بما يطرق عليه من نموّ و تحطّم، يرشدنا جل جلاله الى الحياة الابدية و السرمدية الى مغفرة الله و رضوانه، ثم ينبه الانسان و يوقظه الى ان لا تغرّه الحياة الدنيا و تحيده من اطار الحق الى حظيرة الباطل و الضلال.

و بعد هذا نقول ان المرحلة التي تخرج الانسان من حياة الطفولة الى حياة التفكير و التدبر و من دور اللعب الى حياة الوقار و الاتزان، هي ما يصطلح عليها بمرحلة البلوغ. فالبلوغ في الواقع يكون حاجزاً بين الآمال و الرغبات و الطموحات الطفولية و بين الحياة الارادية التي يكون فيها الانسان قادراً و مسيطراً على طلبات النفس بفكره و ارادته، و هذه المرحلة التي يصل اليها الانسان هي العنصر الاساسي في حياته.

و لهذا يحصل التغيير في صوته حيث يكون ضخماً بعد ما كان رقيقاً و كذا تغير الشعر الناعم الى شعر خشن غليظ و تكامل اعضائه و يستعد لنسل جديد و حينئذ يكلف الانسان عند بدأ هذه المرحلة بتكاليف تجاه خالقه و معبوده من قبيل الطهارة و الصلاة و الصوم و غيرها مما لم تكن لها بالامس اى اثر في حياته الطفولية.

اذن مسألة البلوغ مسئلة اساسية في كل التشريعات التي تتعلق بالفرد فيجب بحثها و

تحديد صفاتها ومميزاتها، لأن أعطاء هذه الأهمية للمسئلة إنما هي لأجل ارتباط الاصول و الفروع الدينية والأحكام الخمسة بمسئلة البلوغ.

و هذه المسئلة على الرغم من بحثها من قبل علمانا الماضين، شكرالله سعيهم، لكنها لم تبحث بشكل مفصل و من كل الجوانب و الجهات، و لأجل تبدل بعض الموضوعات من جانب و انتشار بعض المقالات التي بدل ان تتجه نحو مداليل الادلة توجهت نحو ذكر بعض الارقام و الاقتراحات و الاستحسانات التي «لايسمن و لا يغنى من جوع» من جانب آخر.

و بذلك اشتغلت اذهان مجتمعنا الاسلامي و حتى بعض المفكرين و انفصلوا عن الطريقة الاصوليه لطرح المباحث الفقهيّة، و لهذا كان بنائنا بعون الله و توجهات الحجة ابن الحسن المهدي عليه افضل التحيات و الثناء والسلام والصلوات و عجل الله تعالى فرجه، ان نبحث هذه المسئلة بحثا مضاعفا مستعينين بنظريات الفقهاء الماضين و ايضاً بالاستفاده من الآيات و الأخبار و الاصول المسلّمة و بعيداً عن الاستحسانات الظنية كما هي طريقة صاحب الجواهر رحمة الله عليه في كتابه المسمى ب«الاضواء الفقهيّة» و في هذا المجال نطرح تحقيق الآيات القرآنية فحسب بعد البحث عن بعض من اللغات.

التتبع اللغوي

تحقيق العناوين المستعملة في الآيات الشريفة و الروايات من حيث اللغة.
فان العناوين المستعملة في الآيات الشريفة و الأخبار والأحاديث عن المعصومين (ع) هي:

بلوغ النكاح، بلوغ الاحتلام و الحلم، البلوغ الأشدّ، بلوغ السّعى، انقطاع اليتيم، الادراك.
و قبل تحقيق الكلام في الآيات يجب ان نحقق المعنى الغوي لهذه العناوين.

البلوغ في اللغة

في مفردات ألفاظ القرآن للراغب الاصفهاني:

«البلوغ و البلاغ، الانتهاء الى اقصى المقصد و المنتهى مكاناً كان أو زماناً أو امرأ من الأمور

المقدرة... نحو «بلغ أشدهُ وبلغ اربعين سنة...»^١ وربما يعبر به عن المشاركة عليه وان لم ينته اليه، نحو «فاذا بلغن اجلهن فامسكوهن بمعروف»^٢ فانها اذا انتهت الى اقصى الاجل لا يصح للزوج مراجعتها و امساكها».

و في مجمع البحرين:

«البلوغ الوصول، بلغ الصبي بلوغاً من باب قعد: احتلم ولزمه التكليف».

و في صحاح اللغة:

«بلغت المكان بلوغاً وصلت اليه و كذلك اذا شارفت اليه».

و في المنجد:

«بلغ بلوغاً، الثمر: نضج، والغلام: ادرك، البالغ: المدرك، يقال: غلام بالغ و جارية بالغ و بالغة». البلوغ في اللغة بمعنى الوصول أو على وشك الوصول، فان تعين أحد هذين المعنيين أنما يحصل بواسطة القرائن و هنا القرائن تحدد لنا ان المراد بالبلوغ في «بلغ الصبي» هو بمعنى الوصول الى حد البلوغ.

الحلم في اللغة

في معجم مقائيس اللغة لأحمد بن فارس بن زكريا:

«حلم، اصول ثلاثة، الأول ترك العجلة، و الثاني تثقّب الشيء، و الثالث روية الشيء في المنام».

و في مفردات الراغب:

«الحلم ضبط النفس و الطبع عن هيجان الغضب و جمعه احلام... و ليس الحلم في الحقيقة هو العقل، لكن فسروه بذلك لكونه من مسببات العقل... و قوله عز وجل «و اذا بلغ الاطفال منكم الحلم» اي زمان البلوغ و سمي الحلم ليكون صاحبه جديراً بالحلم».

و في مجمع البحرين:

«والحلم، واحد الاحلام في النوم، و حلم، و احتلم و الاحتلام، روية اللذة في النوم... و منه احتلمت رويت أي رأى في النوم أنها تجامع».

و في النهاية لابن الأثير:

«و في كتاب الهروى في حديث معاذ رضي الله عنه «امره ان يأخذ من كل حالم ديناراً»
يعني الجزية، أراد بالحالم، من بلغ الحلم و جرى عليه حكم الرجال سواء احتلم أو لم
يحتلم و في كتاب أبي موسى في حديث «غسل الجمعه واجب على كل حالم» و في
رواية: «على كل محتلم» أي بالغ مدرک.

و أيضاً في كتاب أبي موسى في حديث «الرؤيا من الله و الحلم من الشيطان» الرؤيا و الحلم
عبارة عما يراه النائم في نومه من الاشياء، لكن غلبت الرؤيا على ما يراه من الخير والشيء
الحسن، و غلب الحلم على ما يراه من الشر و القبيح»^٣.

فالمستفاد من أهل اللغة بالنسبة الى كلمة «الحلم» أن لها معانٍ متعددة، منها: الاحتلام في
النوم، الحليم و الصبور، البلوغ، فساد الحيوانات الصغار و ...

فاستعمال هذه الكلمة في كل معنى يجب ان يكون مع القرائن الحالية و المقالية.

فان المعاني الثلاثة الأولى قابلة للجمع. و الأخبار التي وردت بها هذه الكلمات، تكون
قابلة للحمل على المعاني الثلاثة الأولى، بان الاحتلام في النوم يكون غالباً مع روية شئ فيها
و التحمل و الصبر من الآثار البعيدة من حياة الطفولة.

الادراك في اللغة

في مجمع البحرين لعالم المحدث الفقيه اللغوي الشيخ الطريحي:

«الادراك: اللحوق، يقال مشيت حتى ادركته أي لحقته».

و في مفردات الراغب:

«ادرك، بلغ أقصى الشئ، و ادرك الصبي بلغ غاية الصبا و ذلك حين البلوغ».

و في مقائيس اللغة:

«الدال و الراء و الكاف، اصل واحد و هو لحوق الشئ بالشئ و وصوله اليه».

و في المنجد:

«الدرك أقصى قعر الشئ، ادرك الشئ بلغ وقته و الثمر نضج و الولد بلغ».

فتبيّن ان هذه الكلمة ايضاً جاءت بمعنى الوصول الى حد البلوغ، فالمدرک هو البالغ بنفسه.

اليتم في اللغة

في النهاية لابن الأثير:

«قد تكرر في الحديث ذكر «اليتم واليتيم...» اليتم في الناس فقد الصبي اباه قبل البلوغ».

و في المنجد:

«اليتم: الانفراد و اليتيم: المفرد من كل شيء،... من فقد اباه و لم يبلغ مبلغ الرجال».

اليتم جاء بمعنى الانفراد، و انقطاع اليتم الذي ورد في الأحاديث، هو انتهاء الانفراد، و حالة اليتم تطلق على الذي فقد اباه قبل البلوغ. و بناءً على هذا فانقطاع اليتم مرادف آخر لمعنى كلمة البالغ فيكون الذي بلغ هو الذي ينقطع يتمه.

السعى في اللغة

في مفردات الراغب الاصفهاني:

«السعى المشى السريع و هو دون العدو... و أكثر ما يستعمل السعى في الأفعال المحمودة... و قال تبارك و تعالى «فلما بلغ معه السعى» اي ادرك ما سعى في طلبه».

و في مجمع البحرين:

«فلما بلغ معه السعى، اي الحد الذي يقدر فيه على السعى، و كان اذ ذاك ابن ثلاث عشرة سنة».

و في المنجد:

«سعى سعياً بمعنى عمل أو مشى عدواً».

فالذي يستفاد من أهل اللغة بالنسبة الى هذه اللفظة «السعى»، هي بمعنى مطلق الفعل و العمل، سواء كان حسناً أو قبيحاً. و عليه فما يقال من أن لفظة «السعى» تخص الفعل الحسن ليس بصحيح حيث أن العرب استعملتها في الأفعال الممدوحة و المذمومة، كما أن قولهم «ساعت الامه أو ساعها فلان أو ما ساعى في الجاهلية» كان شائعاً في الذنب و معصية الزنا القبيحة عندهم.

تحقيق الآيات القرآنية

هنا نحقق الآيات القرآنية التي جاءت فيها لفظة «بلوغ النكاح، بلوغ الرشد، بلوغ الحلم، البلوغ الأشدّ و بلوغ السعى».

١- «وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ...»^٤

عن امين الاسلام الطبرسي رحمة الله عليه في تفسير الآية الشريفة:

«... و بلوغ النكاح هو ان يحتلم لانه يصلح للنكاح عنده أو يبلغ خمس عشرة سنة أو ينبت. فان آنستم منهم رشداً أي ابصرتم منهم تهدياً الى وجوه التصرف و صلاحاً في الدين و اصلاحاً للحال»^٥.

و روى المحدث الجليل محمد بن مسعود بن عياش في تفسيره: عن يونس بن يعقوب قال: قلت: لأبي عبد الله (ع) قول الله «فان آنستم منهم رشداً...» أي شئ الرشد الذي يونس منهم؟ قال: حفظ ماله^٦.

و عن أبي جعفر الطوسي رحمة الله عليه:

«حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ، معناه حتى يبلغوا الحد الذي يقدرُونَ على مجامعة النساء و ينزل، و ليس المراد الاحتمام لأنّ في الناس من لا يحتلم أو يتأخر احتلامه و هو قول أكثر المفسرين»^٧ و في مجمع البيان:

«وَابْتَلُوا الْيَتَامَى، هذا خطاب لأولياء اليتامى، أمرهم الله ان يختبروا عقول اليتامى في أفهامهم و صلاحهم في اديانهم و اصلاحهم في اموالهم.

حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ، معناه حَتَّى يبلغ الحد الذي يقدرُونَ معه على الواقعة و ليس المراد بالبلوغ الاحتمام، لأنّ من الناس مَنْ لا يحتلم أو يتأخر احتلامه و هو قول أكثر المفسرين، فان آنستم منهم رشداً، معناه فان وجدتم منهم رشداً أو عرفتموه»^٨.

و قال الرازى في تفسيره:

«المراد من بلوغ النكاح، هو الاحتمام المذكور في قوله: «و اذا بلغ الاطفال منكم الحلم» و هو في قول عامة الفقهاء، عبارة عن البلوغ مبلغ الرجال الذي عنده يجزى على صاحبه

القلم و يلزمه الحدود و الاحكام و انما سمي الاحتلام بلوغ النكاح لانه انزال الماء الدافق الذي يكون في الجماع.

و اما ايناس الرشد... و هو ان يعلم انه مصلح لماله، حتى لا يقع منه اسراف و لا يكون بحيث يقدر الغير على خديعته»^٩.
و قال الطباطبائي في تفسيره:

«الابتلاء، الامتحان و المراد من بلوغ النكاح، بلوغ أوانه ففيه مجاز عقلي، و الايناس المشاهدة و فيه شوب من معنى اللفة فان مادته الانس، و الرشد خلاف الغي و هو الاهتداء الى مقاصد الحياة.

...و ذلك (شرطية الرشد) من لطائف سلوكه في مرحلة التشريع فان اهمال امر الرشد و الغائه في التصرفات المالية و نحوها مما يختل به نظام الحياة الاجتماعية في قبيل الايتام و يكون نفوذ تصرفاتهم و اقرارهم مفضيا الى غرور الافراد الفاسدة اياهم و اخراج جميع وسايل الحياة من ايديهم بادنى وسيلة بالكلمات المزيفة و المواعيد الكاذبة و المعاملات الغررية الى ذلك، فالرشد لامحيص من اشتراطه في هذا النوع من الامور. و اما امثال العبادات فعدم الحاجة فيها الى الاشتراط ظاهراً، و كذا امثال الحدود و الدييات. فان ادراك قبح هذه الجنائيات و المعاصي و فهم وجوب الكف عنها لا يحتاج فيه الى الرشد بل الانسان يقوى على تفهم ذلك قبله و لا يختلف حاله في ذلك قبل الرشد و بعده»^{١٠}.

فبعد معرفة آراء بعض المفسرين يجب ان ننبه على ان الآية استعملت البلوغ في نوعين و هما «بلوغ النكاح» و «بلوغ الرشد».

ما هو المراد من بلوغ النكاح؟

معنى ذلك ان كل انسان سواء كان ذكراً أو انثى يكون قادراً على المضاجعة و التمكّن من الوطى أو تمكين البضع، و هذا المعنى يكون مراداً للمعنى الاحتلام، لأن الاحتلام لا يتحقق الا مع القدرة على ذلك و قبل الاحتلام لا توجد قدرة على ذلك.

ثم ان الشيخ الطوسي و تبعه الطبرسي رحمة الله عليهما، وقعا في اشكال لتفسيرهما

الاحتلام بالاحتلام الفعلى، و قالوا: ان المراد من بلوغ النكاح ليس هو الاحتلام، لأن بعض الناس قد لا يحتلم أو يتأخر احتلامه.

و الصحيح ان المراد من الاحتلام هو القابلية و الاستعداد لذلك. والذي لم يحتلم مطلقاً أو تأخر احتلامه لفترة فالقدرة و الاستعداد موجودة قبل ذلك و متى ما حصل هذا الاستعداد، حصل البلوغ حتى لو لم يحتلم. و يؤيد ذلك العطف التفسيري في بعض الأحاديث بين «بلوغ النكاح» و «الاحتلام»، حيث يظهر منه أنهما يحصلان معاً.

فقد روى في تفسير القمي عن الامام (ع) في بيان قوله تعالى: «و لا تؤتوا السفهاء اموالكم» قال: من كان في يده مال بعض اليتامى فلا يجوز ان يعطيه حتى يبلغ النكاح و يحتلم. ١١

ما هو المراد من بلوغ الرشد؟

المستفاد من تفسير الآية الشريفة، هو ان الرشد يحصل بعد بلوغ النكاح أو على الاقل تفارنهما معاً، و لذا ان الرشد لا يحصل قبل بلوغ النكاح.

و على كل حال ان تصرفات الايتام في المسائل المالية انما يكون ماضياً و نافذاً لو تحقق كلا الشرطين و هذا امر مسلم به.

و المراد من الرشد هو ان الصبي يدرك ان للمال اهمية و يعرف طرق حصوله و حفظه من موجبات التلف و قدرته على الدخول في المعاملات.

فعلى هذه الآية ان اعطاء الاموال متوقف على رشد اليتيم و بما ان الرشد يتحقق تدريجياً، فيمكن اعطاء بعض امواله بقدر رشده، ثم اعطاء كل امواله بعد كمال رشده.

٢- «و لا تقربوا مال اليتيم الا بالتي هي احسن حتى يبلغ أشده».

ذكر ثمانى مرآت كلمة «البلوغ الأشد» في مناسبات مختلفة في القرآن الكريم و الآن نتبين تفسير هذه اللفظة في التفاسير:

عن شيخ الطائفة ابي جعفر الطوسي في التبيان:

«و قوله (حتى يبلغ أشده) اختلفوا في حد الأشد، فقال ربيعة و زيد بن اسلم و مالك و عامر الشعبي: هو الحلم. و قال السدى ثلثون سنة، و قال قوم ثمانى عشرة سنة، لأنه أكثر ما

يقع عندهم البلوغ واستكمال العقل. وقال قوم أنه لاحد له و إنما المراد به حتى يكمل عقله ولا يكون سفيهاً يحجر عليه»^{١٣}

و عن الطبرسي في المجمع البيان:

«الاشد» واحدها «شد» مثل «الأثر» في جمع «شر»... و «الشد» القوة و هو الاستحكام قوة الشباب و السن كما ان شد النهار هو ارتفاعه و قيل هو جمع شدة مثل نعمة و انعم. حتى يبلغ اشده، اختلف في معناه فقيل أنه هو بلوغ الحلم. و قيل هو ان يبلغ ثماني عشرة سنة.... و قيل أنه لاحد له بل هو ان يبلغ و يكمل عقله و يونس منه الرشد فليسلم اليه ماله و هذا أقوى الوجوه»^{١٤}

و في تفسير الميزان العلامة الطباطبائي رضوان الله عليه:

«النهي عن القرب للدلالة على التعميم فلا يحل أكل ماله و لاستعماله و لا أي تصرف فيه إلا بالطريقة التي هي أحسن الطرق المتصورة لحفظه. و يمتد هذا النهي و تدوم الحرمة الى ان يبلغ اشده، فاذا بلغ اشده لم يكن يتيماً قاصراً عن ادارة ماله و كان هو المتصرف في مخال نفسه من غير حاجة بالطبع الى تدبير الولي لماله.

و من هنا يظهر ان المراد ببلوغه اشده هو البلوغ و الرشد كما يدل عليه قوله: «وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان آنستم منهم رشداً...»^{١٥}

المترائي من عبارات المفسرين و ما يستفاد من أهل اللغة، هو ان «بلوغ الرشد» و «بلوغ الاشد» ليس بينهما اختلاف في المعنى فكلمة وصل اليتيم الى مرحلة الرشد و بلغ اشده يجب على الولي دفع امواله اليه و لا يجوز له التصرف فيها.

فان قلت: في الآية الشريفة:

«وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ إِحْسَانًا... حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ اَشْدَهُ وَ بَلَغَ اَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ اَوْزِعْنِي اَنْ

اَشْكُرَ نِعْمَتَكَ...»^{١٦}

لفظ «بلغ اشده» ذكر متقارن مع «اربعين سنة».

قلت: ان ذكرهما معاً لا يدل على ترادفهما خصوصاً ان لفظ «اربعين سنة» ورد بعد «بلغ

اشده» و على هذا الاساس بناءً على رأى بعض المفسرين أن بلوغ الأشد في الآية هو نفس البلوغ الجسمي و هذا ما اردناه بحثه و ان المراد بالاربعين سنة هو النضوج العقلي و الفكري. فان في هذا السن يكمل عقل الانسان و لذا ان كثيراً من الانبياء بعثوا بعد سن الاربعين و كل من يصل الى هذا الحد يجب دائماً ان يأخذ سبيل الاحتياط في كل امر و ينظر الى فوائده الدنيوية و الاخروية.

و ان من يصل الى هذا السن و لا يكف عن المعاصي فانه من أهل النار كما جاء في الاخبار و الاحاديث:

«ان الشيطان يجرد يده على وجه من زاد على الاربعين و لم يتب و يقول بابي وجه لا يفلح»^{١٧} مع أنه يمكن ان يقال ان للبلوغ الاشد مراتب مختلفة و هي تختلف بحسب كل شئ.

٣- «يا ايها الذين آمنوا لِيَسْتَذِنُوا الَّذِينَ مَلَكَتْ اِيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ...»^{١٨}

٤- «وَ اِذَا بَلَغَ الْاَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَذِنُوا كَمَا اسْتَذِنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ...»^{١٩} قال العلامة الطباطبائي في تفسيره الميزان:

«بيان ان حكم الاستيذان ثلاث مرات في الاطفال مغيب بالبلوغ فاذا بلغ الاطفال منكم الحلم بان بلغوا فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم و هم البالغون من الرجال و النساء الاحرار»^{٢٠}

و في تفسير الفخر الرازي:

«اما قوله تعالى «والذين لم يبلغوا الحلم منكم» ففيه مسائل... المسئلة الثانية، اتفق الفقهاء،

على ان الاحتمام بلوغ و اختلفوا اذا بلغ خمس عشرة سنة و لم يحتلم...»^{٢١}

فبناءً على ما عرفنا من لفظة «الحلم» لغة، فانها بمعنى ضبط النفس عن هيجان الغضب و بما ان ضبط النفس و كظم الغيظ و الصبر، من آثار الكمال العقلي، اطلق عليه العقل تسامحاً. نعم ان بعضهم فسّر الحلم بالاحتلام في النوم و عليه يكون بلوغ الحلم بمعنى زمان الاحتلام و على كلا المعنيين، تكون لفظة «الحلم» كنايةً عن زمان البلوغ.

٥- «فَبَشِّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا آبَتِ افْعَلِي مَا تَأْمُرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ»^{٢٢}.

في هذه الآية التي هي مقطع من قصة ذبح اسمعيل على نبينا و آله و عليه السلام، استعملت لفظة «بلوغ السعي» اي «بلغ معه السعي» و ان محادثة خليل الله مع ابنه اسمعيل حدثت بعد زمن بلوغ السعي.

فهنا لا بد ان نرى ان هذه اللفظه في عبارات المفسرين باى معنى جاءت؟

في تفسير التبيان لشيخ الطائفة ابي جعفر الطوسى رحمة الله عليه:

«فلما بلغ مع ابيه السعى يعني في طاعة الله، قال الحسن: سعى للعمل الذي تقوم به الحجة، و قال مجاهد: بلغ معه السعى، معناه اطاق ان يسعى معه و يعينه على اموره و هو قول الفراء، قال: و كان له ثلاث عشرة سنة»^{٢٣}.

و قال الرازى في تفسيره:

«فلما بلغ معه السعى، معناه فلما ادرك و بلغ الحد الذي يقدر فيه على السعى و قوله (معه) في موضع الحال و التقدير كائناً معه و الفائدة في اعتبار هذا المعنى ان الاب ارفق الناس بالولد، و غيره ربما عنف به في استسعاء فلا يحتمله لانه لم تستحکم قوته، قال بعضهم كان في ذلك الوقت ابن ثلاث عشرة سنة، و المقصود من هذا الكلام ان الله تعالى لما وعده في الآية الاولى بكون ذلك الغلام حلماً، بين في هذه الآية ما يدل على كمال حلمه، و ذلك لانه كان به من كمال الحلم و فسحة الصدر ما قواه على احتمال تلك البلية العظيمة و الاتيان بذلك الجواب الحسن»^{٢٤}.

و قال امين الاسلام الطبرسى رحمة الله عليه:

«فلما بلغ معه السعى، اي شب حتى بلغ سعيه... و قيل يعنى بالسعى، العمل لله و

العبادة»^{٢٥}.

و قال الطباطبائي رحمة الله عليه:

«و المراد ببلوغ السعى بلوغه من العمر مبلغاً يسعى فيه لحوائج الحياة عادة و هو سن

وقال جارالله الرمخشري في تفسير الكشاف:

«فلماً بلغ ان يسعى مع ابيه في اشغاله و حوائجه» ٢٧.

فبالنظر الى المعنى اللغوي للفظه «السعى» و التدقيق في عبارات المفسرين نحصل على ان بلوغ السعى يراد به الوقت الذي تحصل به القدرة على ادارة شؤنه الخاصة و الحياة مع الرجال، لأن الطفل اذا تمكن من القيام باموره و حوائجه بنفسه، و يخالط المجتمع الاسلامى لا يحتاج الى الغير قطعاً و هذا الوقت هو وقت بلوغ السعى.

هذه المرحلة هي مرحلة المراهقة و القرب من زمن البلوغ و الاحتلام، كما جاء في عبارة الميزان، نعم نُقِلَ في تفسير التبيان عن الفراء، ان بلوغ السعى يحصل في ثلاث عشرة سنة.

نتيجة تحقيق الآيات

بعد بيان الآيات التي ذكرت فيها هذه الألفاظ و هي بلوغ النكاح و بلوغ الرشد و بلوغ الحلم و بلوغ الأشد و بلوغ السعى، نحصل على هذه النتيجة و هي:

أولاً: ان هذه الكلمات تستعمل في معنى واحد تقريباً و لفظ بلوغ الرشد و بلوغ الأشد، بما انهما استعمالاً في التصرفات المالية يظهر ان لهما معنى أوسع و اكبر من المعنى الأول. ثانياً: لم يؤخذ في الآيات مبدأ معين لمرحلة البلوغ، مع أن اثبات قلم التكليف متوقف على البلوغ و كل التكليف الالهية تدور حول عنوان البلوغ. فلو كان هناك حداً معيناً للبلوغ، لذكره القرآن الكريم.

و هل يمكن ان يقال ان كل التكليف من الحلال و الحرام ذكرت في القرآن الكريم و لكن لم يؤخذ سنٌ خاص للعمل بها؟ اذن نستنتج من ذلك ان عدم ذكر سن معين في القرآن الكريم مع اهميته يدل على ان الله تعالى اعتبر في اثبات قلم التكليف الوصول الى حد البلوغ، هذا ما يستفاد من نتيجة تحقيق الآيات، اما الآن يا ترى هل نستفيد هذا المعنى من الروايات أيضاً حتى يمكن اعطاء حكم قطعي بذلك أو ان نأخذ حداً معيناً فتكون الروايات مخصصة للآيات.

تلويحات

- ١- الاحقاف/١٥.
- ٢- الطلاق/٢.
- ٣- وكذا في معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، الصفحة ١٩٨.
- ٤- النساء/٦.
- ٥- تفسير جوامع الجامع، المجلد الاول، الصفحة ٢٣٧.
- ٦- تفسير العياشي، المجلد الأول، الصفحة ٢٢١.
- ٧- التبيان في تفسير القرآن، المجلد الثالث، الصفحة ١١٦.
- ٨- مجمع البيان، المجلد الثاني، الصفحة ٨.
- ٩- التفسير الكبير، الجزء التاسع، الصفحة ١٨٩.
- ١٠- تفسير الميزان، المجلد الرابع، الصفحة ١٧٢.
- ١١- تفسير علي بن ابراهيم، ذيل الآية.
- ١٢- الانعام/١٥٢؛ الاسراء/٣٢.
- ١٣- التفسير التبيان، المجلد الرابع، الصفحة ٣١٨.
- ١٤- تفسير مجمع البيان، المجلد الثاني، الصفحة ٣٨٣.
- ١٥- تفسير الميزان، المجلد السابع، الصفحة ٣٧٦.
- ١٦- الاحقاف/١٥.
- ١٧- تفسير روح المعاني، المجلد السادس والعشرون، الصفحة ١٧.
- ١٨- النور/٥٨.
- ١٩- النور/٥٩.
- ٢٠- تفسير الميزان، المجلد الخامس عشر، الصفحة ١٦٤.
- ٢١- تفسير الكبير، الجزء الرابع والعشرون، الصفحة ٢٩.
- ٢٢- الصافات/ آيتي ١٠١ و١٠٢.
- ٢٣- التفسير التبيان، المجلد الثامن، الصفحة ٥١٦.
- ٢٤- تفسير الكبير، الجزء السادس والعشرون، الصفحة ١٥٢.
- ٢٥- تفسير مجمع البيان، المجلد الرابع، الصفحة ٤٥٢.
- ٢٦- تفسير الميزان، المجلد السابع عشر، الصفحة ١٥٢.
- ٢٧- تفسير الكشاف، المجلد الرابع، الصفحة ٥٣.